العدد3 No 3
2026 ايار May2026
مجلة ساوة للدراسات الانسانية
Sawah Journal of Humanities
E-ISSN 3106 - 8324 P-ISSN 3106 - 8316
مجلة محكمة تصدر عن
جامعة ساوة الاهلية

المعالم العقدية للتوحيد والشفاعة عند السيد الخوئي (رحمه الله) في تفسير البيان -(دراسة وصفية استقرائية)

م.د. حازم عباس نعمان
جامعة الكوفة- كلية الفقه- قسم العقيدة والفكر الإسلامي
hazema.almalky@uokufa.edu.iq

الملخص

تستقرئ هذه الدراسة "المعالم العقدية للتوحيد والشفاعة عند السيد الخوئي في تفسير البيان" الرؤية العقائدية للسيد الخوئي عبر منهج وصفي استقرائي قائم على محورين رئيسين: يتناول الأول أقسام التوحيد وحقيقة العبادة وتأصيلها لغويًا واصطلاحيًا، مبيناً الحدود الفاصلة التي تمنع وقوع المكلّف في الشرك من خلال تفكيك مفاهيم الطاعة، والخضوع، والسجود لغير الله. ويمتد الثاني لدراسة الأبعاد العقائدية لمسألة الشفاعة في الكتاب والسنة وضوابطها، مسلطاً الضوء على مبتنيات السيد الخوئي العقدية لرد الشبهات والإشكالات المثارة حولها. وتخلص الدراسة إلى إبراز معالم منهجه العقدي التفسيري المتوازن. تخلص الدراسة إلى إبراز معالم المنهج العقدي التفسيري عند السيد الخوئي، والذي تميّز بالتوازن بين النقل والعقل في صيانة أصل التوحيد ومعقولية الشفاعة، والقدرة على تفكيك الأزمات العقدية بروح علمية حوارية.

الكلمات المفتاحية : السيد الخوئي , تفسير البيان , المعالم العقدية , التوحيد , الشفاعة .

The Doctrinal Principles of monotheism and intercession of Sayyid Al-Khoei (may Allah have mercy on him) in Al-Bayan interpretation: An - (Inductive descriptive study)

Dr. Hazim Abbas Numan
University of Kufa — Faculty of Jurisprudence — Department of Aqidah and Islamic Thought

Abstract

This study settles "The verbal features of unification and intercession in the nodal system of Mr. Al-Khoei in the interpretation of the statement" Mr. Al-Khoei's doctrinal vision through an inductive descriptive approach based on two main axes:The first deals with the sections of monotheism and the truth of worship and its linguistic and idiomal rooting, indicating the boundaries that prevent the assignee from falling into polytheism by dismantling the concepts of obedience, submission, and prostration to other than God. The second extends to the study of the doctrinal dimensions of the issue of intercession in the book and the Sunnah and their controls, highlighting Mr. Al-Khoei's verbal descripts to answer the suspicions and problems raised around them. The study concludes by highlighting the features of its balanced contractual explanatory approach. The study concludes by highlighting the features of Mr. Al-Khoei's nodal interpretative method, which is characterized by the balance between transfer and reason in maintaining the origin of monotheism and the reasonableness of intercession, and the ability to dismantle verbal crises with a scientific dialogue spirit.

Keywords: Sayyid Al-Khoei, Al-Bayan interpretation, Doctrinal Principles, Monotheism , Intercession

العدد3 No 3
2026 ايار May2026
مجلة ساوة للدراسات الانسانية
Sawah Journal of Humanities
E-ISSN 3106 - 8324 P-ISSN 3106 - 8316
مجلة محكمة تصدر عن
جامعة ساوة الاهلية

المقدمة

نبدأ بحمدِ الله سبحانه وتعالى، خالقِ الكون ومدبّره، ونرفع أسمى آيات الصلاة والسلام على النبيّ المصطفى محمد ﷺ، وعلى أهل بيته الطاهرين وصحبه المنتجبين. وبعد:

يُعَدُّ كتاب البيان في تفسير القرآن للسيد أبي القاسم الخوئي (قدّس سرّه) من المصنّفات التفسيرية البارزة في الدراسات القرآنية الحديثة، إذ امتاز بمنهجٍ علميّ متين يقوم على المزج بين البحث الأصولي والاستدلال الفقهي والرؤية التفسيرية الدقيقة، الأمر الذي جعله من المراجع المهمّة في ميدان التفسير المعاصر. وقد انعكس هذا المنهج بوضوح في آرائه العقدية، وبخاصة ما يتصل بقضيتي التوحيد والشفاعة، إذ قدّم فيهما رؤى علمية اتسمت بالعمق والدقة، الأمر الذي أكسب تفسيره مكانة علمية جديرة بالبحث والدراسة.

أولاً: مشكلة البحث

تكمن المشكلة في الحاجة المعرفية لاستجلاء المعالم العقدية الناظمة لفكر السيد الخوئي في تفسيره "البيان"؛ إذ إن أبعاده العقائدية المرتبطة بحدود التوحيد والعبادة والشفاعة تحتاج إلى قراءة استقرائية منظمة. ومن هنا يطرح البحث السؤال الرئيس: ما هي المعالم والضوابط العقدية لمفهومي التوحيد والشفاعة عند السيد الخوئي في تفسير البيان؟

ثانياً: أهمية البحث وأهدافه

تنبع أهمية البحث من تسليط الضوء على الرؤية العقدية لمرجع فكري بارز، وفرز الحدود الفاصلة بين التوحيد والشرك. ويهدف البحث إلى الكشف عن منهجه العقدي، وضبط مفهوم العبادة وتفكيك خصائصها (كالطاعة والخضوع)، واستخراج مبتنياته العقدية في تأصيل الشفاعة ودفع الإشكاليات عنها.

ثالثاً: الدراسات السابقة والمنهج

رغم وفرة الدراسات حول المنهج الأصولي أو الفقهي للسيد الخوئي، إلا أن المقاربات العقدية المستقلة لمسألتي التوحيد والشفاعة في "البيان" تظل نادرة. ولتحقيق ذلك، يعتمد البحث على المنهج الوصفي الاستقرائي عبر تتبع النصوص العقائدية في التفسير، وتصنيفها وتحليل أبعادها المفاهيمية.

رابعاً: خطة البحث

انتظمت خطة البحث في محورين رئيسين يسبقهما مقدمة وتتبعهما خاتمة؛ حيث يدرس المحور الأول الرؤية العقدية للتوحيد ومظاهره عند السيد الخوئي في تفسير البيان، مفصلاً أقسام التوحيد وحقيقة العبادة لغةً واصطلاحاً والفرق بينها وبين التأله، مع بيان كيفية تحقق الشرك ودواعي العبادة، وصولاً إلى حدود العبادة وخصائصها العقدية (الطاعة، الخضوع، والسجود لغير الله).

بينما يتناول المحور الثاني التأصيل المفاهيمي والأبعاد العقائدية لمسألة الشفاعة وضوابطها في الكتاب والسنة، مسلطاً الضوء على آراء السيد الخوئي ومبتنياته العقدية في دفع الشبهات والرد عليها، لينتهي البحث بخاتمة تلخص أبرز النتائج والتوصيات.

المبحث الأول: الرؤية العقدية للتوحيد ومظاهره عند السيد الخوئي في تفسير البيان .

المطلب الأول: اقسام التوحيد وحقيقة العبادة في التصور العقدي.

يُقصد بالتوحيد الإيمان بانفراد الله تعالى بالكمال المطلق، وتنزيهه عن كلّ صور التعدّد والتركيب في ذاته المقدّسة، مع الاعتقاد بأنّ صفاته سبحانه غير منفصلة عن ذاته، بل هي قائمة بها قيامًا لا يقتضي التغاير. كما يشمل التوحيد نفي أي شريكٍ لله تعالى في الخلق والتدبير والتصرف، وتنزيهه سبحانه عن مشابهة المخلوقات، فلا يُنسب إليه والد ولا ولد، مصداقًا لقوله تعالى: "قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴿١﴾ اللَّهُ الصَّمَدُ ﴿٢﴾ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ﴿٣﴾" [الإخلاص: 1-3].

العدد3 No 3
2026 ايار May2026
مجلة ساوة للدراسات الانسانية
Sawah Journal of Humanities
E-ISSN 3106 - 8324 P-ISSN 3106 - 8316
مجلة محكمة تصدر عن
جامعة ساوة الاهلية

اولاً: اقسام التوحيد

١ ـ توحيد الذّات : أي إنّه سبحانه متفرّدٌ في ذاته وصفاته، منزّهٌ عن المماثلة والمشابهة، فلا شبيه له ولا نظير. والمقصود بالأحديّة أنّ ذاته المقدّسة لا تقبل الانقسام بأيّ وجه من الوجوه، سواء أكان انقسامًا عقليًّا أم وهميًّا، كما أنّ وحدانيّته ليست وحدانيّةً عدديّة تُقابل التعدّد، بل هي وحدانيّة مطلقة تدلّ على التفرد والكمال الذاتي. ومن المواضع التي دلّ فيها القرآن الكريم على هذا المعنى قوله تعالى: "لَّقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّا إِلَٰهٌ وَاحِدٌ وَإِن لَّمْ يَنتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ" [المائدة: 73].

كما أنّ وحدانيّة الله تعالى ليست من قبيل الوحدانيّة النوعيّة، بحيث يُتصوَّر أنّه فردٌ من أفراد نوعٍ معيّن، على نحو ما يُقال إنّ زيدًا فردٌ من النوع الإنساني؛ لأنّ ذلك يقتضي وجود أفرادٍ أخرى تشاركه في الحقيقة والنوع، وهو أمرٌ يستحيل في حقّ الله سبحانه. فذاته المقدّسة متفرّدة بالحقيقة الإلهيّة، لا يشاركها فيها موجودٌ آخر، ولا تندرج تحت جنسٍ أو نوعٍ يمكن أن تتعدّد أفراده.

٢ ـ توحيد الصّفات: والمقصود بذلك صفات الذات الإلهيّة، لا صفات الفعل؛ لأنّ صفات الذات ـ كالعلم والحياة والقدرة ـ ليست أمورًا زائدة على الذات المقدّسة، بل هي عينها من غير تعدّد أو انفصال. أمّا القول بتغاير الذات والصفات فيؤدّي إلى لزوم التركيب والانقسام، إذ إنّ كلّ مركّب يفتقر إلى أجزائه وإلى من يقوم بتركيبها، والافتقار ينافي حقيقة الوجوب والغنى الذاتي. كما أنّ افتراض زيادة الصفات على الذات يقتضي كون الذات في أصلها خاليةً من صفات الكمال ثمّ تكتسبها من غيرها، وهو ما يستلزم الحاجة، والحاجة ممتنعة في حقّ الله تعالى؛ لأنّه سبحانه غنيّ بذاته وكامل على الإطلاق.[1]

٣ ـ التوحيد في الألوهية، قال تعالى: "وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ لَّا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَٰنُ الرَّحِيمُ" [البقرة: 163].

٤ ـ التّوحيد الرّبوبي: أي التوحيد في الربوبية، قال تعالى: "قُلْ أَغَيْرَ اللَّهِ أَبْغِي رَبًّا وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُم مَّرْجِعُكُمْ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ" [الأنعام: 164].

٥ ـ التوحيد في الخلق، قال تعالى: "قُلْ مَن رَّبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلِ اللَّهُ قُلْ أَفَاتَّخَذْتُم مِّن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ لَا يَمْلِكُونَ لِأَنفُسِهِمْ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ أَمْ هَلْ تَسْتَوِي الظُّلُمَاتُ وَالنُّورُ أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ خَلَقُوا كَخَلْقِهِ فَتَشَابَهَ الْخَلْقُ عَلَيْهِمْ قُلِ اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ" [الرعد: 16].

٦ ـ التوحيد في العبادة، قال تعالى: "مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ" [الفاتحة: 4].

وقال تعالى: "قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ" [المائدة: 76].

الي غير ذلك من اقسام التوحيد ومنها نذكر ماذكره السيد الخوئي في التوحيد في العباده [2] .

ثانياً: العبادة

1.العبادة في اللغة: تُستعمل لفظة العبادة في اللغة للدلالة على ثلاثة معانٍ رئيسة، هي:

الاول: ويُطلق مفهوم العبادة في القرآن الكريم على معنى الطاعة والانقياد، ومن ذلك قوله تعالى: "أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَن لَّا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ" [يس: 60]؛ إذ إنّ المراد بعبادة الشيطان في الآية الكريمة ليس السجود له أو تأليهه، وإنّما اتّباعه وطاعته فيما يدعو إليه من الضلال والمعصية، فعبّر القرآن عن الطاعة بالعبادة للدلالة على شدّة الانقياد والخضوع.

الثاني: كما تُطلق العبادة في الاستعمال اللغوي على معنى الخضوع والانقياد والتذلّل، ومن ذلك قوله تعالى: "فَقَالُوا أَنُؤْمِنُ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنَا وَقَوْمُهُمَا لَنَا عَابِدُونَ" [المؤمنون: 47]؛ أي خاضعون أذلّاء منقادون لهم. ومن هذا الاستعمال قول العرب: «طريقٌ مُعَبَّد»، أي طريقٌ مذلَّل ممهَّد، أثّرت فيه كثرة الوطء والسير حتى صار مستويًا سهل المرور[3]

الثالث : ومن معاني العبادة كذلك التألّه، أي التوجّه إلى الله تعالى بالعبادة باعتباره المعبود الحقّ، ومنه قوله تعالى: "وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَفْرَحُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمِنَ الْأَحْزَابِ مَن يُنكِرُ بَعْضَهُ قُلْ إِنَّمَا أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللَّهَ وَلَا أُشْرِكَ بِهِ إِلَيْهِ أَدْعُو وَإِلَيْهِ مَآبِ" [الرعد: 36].

وإلى هذا المعنى الأخير ينصرف لفظ العبادة في الاستعمال العرفي عند إطلاقه من غير قرينة؛ إذ يُراد به التألّه والخضوع لله تعالى. ومن هنا يُطلق لفظ «العبد» على الإنسان، سواء أكان حرًّا أم مملوكًا، باعتبار أنّه مخلوقٌ مربوب لله سبحانه، خاضعٌ له في أصل وجوده وفي جميع شؤونه، وإن خالف أوامره وتمرد على نواهيه.[4]

2.العبادة اصطلاحا :

وممّا قيل في بيان حقيقة العبادة أنّها تمثّل خضوعًا يصدر من الإنسان تجاه من يعتقد بألوهيّته، أي إنّ منشأ هذا الخضوع هو الاعتقاد باستحقاق المعبود للتألّه والتعظيم. وقد صاغ الشيخ جواد البلاغي هذا المعنى في تعريفه للعبادة بقوله: إنّها كلّ ما يُظهر الخضوع لمن يتّخذه الإنسان إلهاً، بقصد أداء ما يراه ثابتًا له من حقّ الامتياز بالألوهيّة والتفرّد بالعبادة[5]، ويرى السيد الخوئي أنّ حقيقة العبادة تتمثّل في خضوع العبد لربّه من حيث كونه ربًّا قائمًا على تدبير شؤونه ورعايته؛ إذ إنّ معنى الربوبيّة يقتضي تولّي الربّ تربية المربوب والإحاطة بأموره وتدبيرها. ومن هذا المنطلق تتحدّد العبادة بوصفها مظهرًا للخضوع والانقياد لله تعالى باعتباره المالك والمدبّر الحقيقي للوجود[6]، وسيُعرض فيما يأتي ما اختاره السيد الخوئي في هذه المسائل استنادًا إلى ما أورده في عددٍ من مؤلفاته.

3.العبادة والتألّه

وممّا لا خلاف فيه بين المسلمين أنّ العبادة بمعنى التألّه والعبودية المطلقة لا تصحّ إلا لله سبحانه وتعالى دون سواه، ولا سيّما أنّ هذا المعنى هو المتبادر إلى الذهن عند إطلاق لفظ العبادة مجردًا عن القرائن. ويُعدّ هذا الأصل من الركائز الكبرى التي قامت عليها دعوات الأنبياء والرسالات الإلهية، ومن أجله أُنزلت الكتب السماوية لهداية البشر إلى توحيد الله تعالى، قال عزّ وجلّ: "قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ" [آل عمران: 64].

وعلى هذا الأساس، فإنّ الإيمان بالله تعالى لا ينسجم مع صرف العبادة لغيره، سواء أكان ذلك ناشئًا من الاعتقاد بتعدّد الخالق وإنكار وحدانيّة الذات الإلهية، أم كان قائمًا على تصوّر أنّ الله تعالى بعيدٌ عن خلقه لا تصل إليه دعواتهم مباشرة، فيلجؤون إلى وسائط يتقرّبون بها إليه، على نحو ما يُتوهَّم في علاقة الملوك برعاياهم وحاجتهم إلى الحاشية والوسطاء لقضاء الحوائج ورفع المطالب. وقد أبطل القرآن الكريم هذين التصورين، وبيّن بطلانهما في آياتٍ متعددة من كتابه العزيز.

الاعتقاد الاول : أمّا الاعتقاد بتعدّد الآلهة، فقد أبطلته الآيات القرآنية بأدلّة واضحة تجمع بين البرهان العقلي والبيان الإلهي، ومن ذلك قوله تعالى: "لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا فَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ" [الأنبياء: 22]، وقوله سبحانه: "مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِن وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَٰهٍ إِذًا لَّذَهَبَ كُلُّ إِلَٰهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَا بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يَصِفُونَ" [المؤمنون: 91].

وتتضمّن هاتان الآيتان دلالة عقلية يمكن الاحتجاج بها حتى على من لا يؤمن بالوحي أو لا يسلّم بحجّية النصّ القرآني؛ إذ إنّ فرض وجود أكثر من إله مستقلّ في التدبير والإرادة يؤدّي بالضرورة إلى وقوع التنازع والاختلاف في إدارة الكون. فلو أراد أحدهما أمرًا وأراد الآخر خلافه، لاختلّ نظام العالم وفسدت شؤون الوجود، لأنّ انتظام الكون قائم على وحدة التدبير وانسجام النظام. ومن هنا، فإنّ استمرار هذا النظام المحكم وثبات قوانينه يدلّان على وحدة الخالق والمدبّر، وأنّه لا إله إلا الله وحده.

وأما الاعتقاد الثاني: وهذا التصوّر إنّما نشأ من قياس العلاقة بالله تعالى على علاقة الملوك والزعماء من البشر برعاياهم، حيث يحتاج الناس إلى الوسائط والحاشية للوصول إليهم وقضاء حوائجهم، غير أنّ القرآن الكريم أبطل هذا القياس بعدّة أساليب بيانيّة وعقلية.

فمن ذلك أنّه طالب أصحاب هذه الدعوى بإقامة الدليل على معتقدهم، مبيّنًا أنّه لا يقوم على حجّة أو برهان، كما في قوله تعالى: "إِنِّي وَجَدتُّ امْرَأَةً تَمْلِكُهُمْ وَأُوتِيَتْ مِن كُلِّ شَيْءٍ وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ ﴿٢٣﴾ وَجَدتُّهَا وَقَوْمَهَا يَسْجُدُونَ لِلشَّمْسِ مِن دُونِ اللَّهِ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ فَهُمْ لَا يَهْتَدُونَ ﴿٢٤﴾ أَلَّا يَسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي يُخْرِجُ الْخَبْءَ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَيَعْلَمُ مَا تُخْفُونَ وَمَا تُعْلِنُونَ ﴿٢٥﴾ اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ﴿٢٦﴾ قَالَ سَنَنظُرُ أَصَدَقْتَ أَمْ كُنتَ مِنَ الْكَاذِبِينَ ﴿٢٧﴾" [النمل: 23-27].

كما بيّن القرآن ضعف هذا التقليد الأعمى القائم على اتباع الآباء من غير حجّة، فقال تعالى: "قَالُوا نَعْبُدُ أَصْنَامًا فَنَظَلُّ لَهَا عَاكِفِينَ ﴿٧١﴾ قَالَ هَلْ يَسْمَعُونَكُمْ إِذْ تَدْعُونَ ﴿٧٢﴾ أَوْ يَنفَعُونَكُمْ أَوْ يَضُرُّونَ ﴿٧٣﴾ قَالُوا بَلْ وَجَدْنَا آبَاءَنَا كَذَٰلِكَ يَفْعَلُونَ ﴿٧٤﴾" [الشعراء: 71-74]؛ إذ كشفت الآيات أنّ عبادة الأصنام لم تستند إلى برهان عقلي أو دليل معتبر، وإنّما قامت على مجرّد الاتّباع والتقليد الموروث.

الوجه الثاني: وقد وجَّه القرآن الكريم الإنسان إلى إعمال العقل والتأمّل فيما تدركه الحواسّ والبصائر، موضّحًا أنّ المعبودات التي تُتَّخذ من دون الله لا تملك لأنفسها ولا لغيرها نفعًا ولا ضرًّا، ولا تقدر على الإحياء أو الإماتة أو التصرّف في شؤون الكون، ومن اتّصف بالعجز والافتقار استحال أن يكون مستحقًّا للعبادة. ولذلك بيّن الله تعالى بطلان عبادتها بقوله سبحانه: "ثُمَّ نُكِسُوا عَلَىٰ رُؤُوسِهِمْ لَقَدْ عَلِمْتَ مَا هَٰؤُلَاءِ يَنطِقُونَ ﴿٦٥﴾ قَالَ أَفَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكُمْ شَيْئًا وَلَا يَضُرُّكُمْ ﴿٦٦﴾ أُفٍّ لَّكُمْ وَلِمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٦٧﴾" [الأنبياء: 65-67].

وقال سبحانه: "قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿٧٦﴾" [المائدة: 76].

وهذا الحكم من الأحكام العقلية الفطرية التي نبّه الله تعالى عباده إليها في هذه الآيات المباركة؛ إذ إنّ كلّ موجود ممكن ومحتاج لا يملك لنفسه استقلالًا في النفع والضرّ، لا يصحّ أن يكون إلهاً معبودًا، مهما علت منزلته أو عظم شأنه، حتى وإن كان نبيًّا من أنبياء الله. ومن ذلك ما حكاه القرآن الكريم عن نبيّ الله عيسى عليه السلام، قال تعالى: "وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِن كُنتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ ﴿١١٦﴾ مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿١١٧﴾" [المائدة: 116-117].

ومن ثمّ، فإنّ هذا الأصل قائم على بداهة العقل والفطرة السليمة؛ لأنّ العبادة لا تكون إلا لمن يملك الكمال المطلق والغنى الذاتي، وهو الله سبحانه وتعالى وحده.

الوجه الثالث: كما أبطل القرآن الكريم هذا الاعتقاد من وجهٍ آخر، وذلك ببيان قرب الله تعالى من عباده، وإحاطته بأحوالهم، وسماعه لدعائهم، وأنّه المتولّي لتدبير شؤونهم من غير حاجة إلى وسائط أو شركاء. قال تعالى: "وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنسَانَ وَنَعْلَمُ مَا تُوَسْوِسُ بِهِ نَفْسُهُ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ ﴿١٦﴾" [ق: 16].

وقال سبحانه: "أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ وَيُخَوِّفُونَكَ بِالَّذِينَ مِن دُونِهِ وَمَن يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ ﴿٣٦﴾" [الزمر: 36].

وقال تعالى: "وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴿٦٠﴾" [غافر: 60].

فالله سبحانه ليس بعيدًا عن خلقه ولا منفصلًا عن تدبير أمورهم، بل جميع شؤونهم قائمة بإرادته وتحت سلطانه، ولذلك لا يحتاج العباد إلى وسائط يبلغون من خلالها حوائجهم أو دعواتهم، حتى تُجعل تلك الوسائط شركاء في العبادة أو مظاهر للتألّه. فالناس جميعًا متساوون في افتقارهم إلى الله تعالى، وهو وحده ربّهم والمتكفّل بأمورهم. وقد أكّد القرآن هذا المعنى بقوله تعالى: "أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا

فِي الْأَرْضِ مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا أَدْنَىٰ مِن ذَٰلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٧﴾" [المجادلة: 7].

وخلاصة القول أنّ هذا الأصل من أوضح بدهيّات العقيدة عند المسلم، ولا يعتريه شكّ أو تردّد، وهو ما يتميّز به الموحد عن غيره من الناس؛ إذ إنّ توحيد العبادة وإفراد الله تعالى بالألوهية يُعدّ الحدّ الفاصل بين الإيمان والكفر. وعليه، فإنّ من جعل شيئًا من العبادات لغير الله سبحانه وتعالى، أو اتّخذ معبودًا يُتقرَّب إليه من دون الله، فقد خالف حقيقة التوحيد التي دعت إليها الرسل جميعًا، ووقع في الشرك؛ لأنّ العبادة حقٌّ خالص لله تعالى، وقد جاءت الكتب السماوية مؤكّدةً هذا الأصل ومحذّرةً من صرف أيّ نوع من أنواع العبادة إلى غيره سبحانه[7].

4. كيف يتحقق الشرك بالله ؟ وماهي دواعي العباده

أ. كيف يتحقق الشرك بالله

وقد عُلم أنّ الشرك إنّما يتحقّق بالخضوع لغير الله على وجه التألّه، بحيث يُجعل المخضوع له ربًّا مستحقًّا للعبادة، أمّا مجرّد السجود أو الفعل الظاهري إذا لم يقترن بقصد العبادة والتألّه فلا يخرج به الفاعل عن دائرة الإسلام، ما دام مقرًّا بالشهادتين ملتزمًا بأصل التوحيد. فإنّ حقيقة الإسلام تقوم على الإيمان بوحدانيّة الله تعالى والتصديق برسالة النبيّ محمد ﷺ، وبهذين الأصلين تثبت للمسلم أحكام الإسلام من عصمة الدم والمال وسائر الحقوق الشرعية، وقد تواترت الروايات الواردة عن علماء المسلمين من مختلف المذاهب في تقرير هذا المعنى وبيان أهميته.

وبناءً على ذلك، فإنّ الحكم بالشرك على من يقصد زيارة قبر النبيّ ﷺ أو قبور أوصيائه عليهم السلام طلبًا للقربة إلى الله تعالى يبدو بعيدًا عن حقيقة التوحيد ومعناه؛ إذ إنّ الزائر يعتقد بوحدانيّة الله تعالى ويُقِرّ برسالة نبيّه ﷺ، من غير أن يصرف العبادة لغير الله سبحانه. وقد دلّ القرآن الكريم على أنّ التفاوت في الأعمال والطاعات لا يستلزم زوال أصل الإيمان ما دام الاعتقاد بالتوحيد ثابتًا، كما في قوله تعالى: "لَّا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا" [النساء: 95].

ب. دواعي العبادة :

والعبادة من الأفعال الاختيارية التي لا تصدر من الإنسان من دون داعٍ ومحفّزٍ نفسي يدفعه إلى الإتيان بها، وهذا الباعث قد ينشأ من أحد أمور عدّة، منها:

1 - وقد يكون الباعث على عبادة الله سبحانه وتعالى رغبةَ العبد فيما عنده من الفضل والإحسان، وطمعَه فيما وعد به من الثواب والنعيم لعباده المطيعين؛ فقد قرن القرآن الكريم بين الطاعة وجزيل الأجر وعظيم الجزاء، ترغيبًا للناس في الامتثال لأوامره سبحانه، كما في قوله تعالى: "تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ" [النساء: 13].

وقال سبحانه: "وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ" [المائدة: 9].

2 - وقد يكون الداعي إلى عبادة الله تعالى هو الخوف من العقاب المترتّب على مخالفة أوامره وارتكاب نواهيه، كما في قوله تعالى: "وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ قَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا ائْتِ بِقُرْآنٍ غَيْرِ هَٰذَا أَوْ بَدِّلْهُ قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِن تِلْقَاءِ نَفْسِي إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ" [يونس: 15].

وقد بيّن القرآن الكريم في مواضع عدّة اقتران الخوف بالرجاء في تحريك الإنسان نحو العبادة والطاعة، فجعل المؤمن جامعًا بين رهبة العقاب وطمع الثواب، ومن ذلك قوله تعالى: "تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ" [السجدة: 16].

مجلة محكمة تصدر عن جامعة ساوة الاهلية
مجلة ساوة للدراسات الانسانية
Sawah Journal of Humanities
E-ISSN 3106 - 8324 P-ISSN 3106 - 8316
العدد3 No 3
2026 ايار May2026

وقال تعالى: "وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ" [الأعراف: 56].

وقال سبحانه: "أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا" [الإسراء: 57].

3 - وقد يكون الباعث على عبادة الله تعالى إدراكَ العبد لما يتّصف به سبحانه من صفات الكمال المطلق والجلال والعظمة، فيتوجّه إليه بالعبادة لكونه أهلًا لها ومستحقًّا لها بذاته، لا بدافع الرغبة في الثواب أو الخشية من العقاب، بل تعظيمًا له سبحانه وإقرارًا بكماله وجلاله. وهذا النمط من العبادة إنّما يصدر عمّن تجرّد عن الالتفات إلى نفسه، فانمحت عنده جهة الأنا في مقابل عظمة الخالق، فلا يعود يرى لذاته استقلالًا أو حضورًا يُقصد به نفعٌ أو يُتّقى له ضرر، وإنّما ينحصر توجهه في المعبود الحقّ سبحانه وتعالى. وهذه مرتبة عالية من الإخلاص لا يُتصوَّر تحققها على وجهها الأكمل إلا في من اصطفاهم الله تعالى وطهّر نفوسهم تطهيرًا، وهم الذين أخلصوا لله تعالى إخلاصًا خالصًا، حتى وصفهم القرآن الكريم بالمخلَصين الذين لا سبيل للشيطان إلى سلطانٍ عليهم، كما أُشير إلى ذلك في النصوص القرآنية الدالة على هذا المعنى[8]، كما قال تعالى: "قَالَ رَبِّ بِمَا أَغْوَيْتَنِي لَأُزَيِّنَنَّ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَلَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٣٩﴾ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ ﴿٤٠﴾" [الحجر: 39-40]. وقد نُقل عن أمير المؤمنين وسيّد الموحّدين الإمام عليّ بن أبي طالب (عليه السلام) ما يدلّ على هذا المعنى الرفيع في العبادة، إذ قال: " ما عبدتك خوفًا من نارك، ولا طمعًا في جنتك، ولكن وجدتك أهلًا للعبادة فعبدتك " [9] ، وأمّا سائر العباد فإنّ عبادتهم لا تخرج غالبًا عن القسمين الأوّلين، إذ لا يتيسّر لهم عادةً بلوغ مرتبة العبادة الخالصة التي يكون الدافع فيها مجرّد إدراك استحقاق الله تعالى للعبادة من دون طمعٍ في ثواب أو خوفٍ من عقاب. وبذلك يتّضح بطلان القول القاضي بإلغاء العبادة إذا نشأت عن الرجاء أو الخوف، واشتراط أن تكون خالصةً بمعنى خاصّ لا يتحقّق إلا في مرتبةٍ مخصوصة.

ويُستدلّ على بطلان هذا الرأي بأنّ أكثر الناس ـ بل عموم المكلّفين غير المعصومين ـ لا يملكون القدرة على الوصول إلى تلك المرتبة المجرّدة من كل دافعٍ سوى إدراك الاستحقاق الذاتي، فلو شُرطت في صحة العبادة للزم التكليف بما لا يُطاق، وهو غير معقولٍ في ميزان الحكمة الإلهية. مضافًا إلى أنّ النصوص القرآنية قد مدحت من يعبد الله تعالى خوفًا وطمعًا، مما يدلّ على مشروعية هذا النمط من العبادة وكونه مورد قبولٍ وامتثال. وعليه، تنقسم العبادة بحسب الدافع النفسي إلى مراتب:

فإمّا أن تكون ناشئة عن إدراك العبد لكمال المعبود واستحقاقه للعبادة لذاته، وهي عبادة الأحرار.

وإمّا أن تكون بدافع الطمع في الإنعام والإحسان، وهي عبادة الأجراء.

وإمّا أن تكون بدافع الخوف من السطوة والعقاب، وهي عبادة العبيد[10].

المطلب الثاني: حدود العبادة وخصائصها العقدية (الطاعة، الخضوع، والسجود لغير الله تعالى).

اولاً /العبادة والطاعة :

لا خلاف في أنّ طاعة الله سبحانه وتعالى واجبة، وأنّ مخالفة أوامره موجبة لاستحقاق العقوبة بحكم العقل والشرع، وقد أكّد القرآن الكريم ذلك من خلال ما تضمّنه من الوعد بالثواب للمطيعين، والوعيد بالعقاب للعاصين.

أمّا الطاعة لغير الله تعالى، فإنّها ليست على نحوٍ واحد، بل تتنوّع بحسب منشئها وحدودها وآثارها، ومن أبرز أقسامها:

القسم الأول: أن تكون الطاعة صادرةً عن إذنٍ إلهيّ وأمرٍ من الله تعالى، كطاعة النبيّ ﷺ والأئمّة الهداة عليهم السلام؛ فإنّ هذه الطاعة ترجع في حقيقتها إلى طاعة الله سبحانه، لأنّهم مبلّغون عن الله تعالى ومأذونون في بيان أحكامه وهداية عباده. وقد دلّ العقل والنقل معًا على مشروعية هذا النوع من الطاعة

ووجوبه، كما في قوله تعالى: "مَّن يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا" [النساء: 80].

ومن أجل ذلك قرن الله تعالى طاعة رسوله بطاعته في مواضع متعددة من كتابه الكريم، كما قرن طاعة أولي الأمر بطاعة الله ورسوله، تأكيدًا لوحدة المرجعية التشريعية وارتباط الطاعة بالوحي الإلهي. قال تعالى: "يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا" [الأحزاب: 71].

وقال سبحانه: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا" [النساء: 59].

الثاني: وأمّا النوع الثاني من طاعة غير الله تعالى، فهو الطاعة التي نهى الشرع عنها وذمّها العقل، كطاعة الشيطان أو الانقياد لكلّ من يدعو إلى معصية الله سبحانه؛ إذ لا تجوز متابعة من خالف أمر الله تعالى وخرج عن طاعته. وقد تشتدّ خطورة هذا اللون من الطاعة حتى تؤدّي إلى الكفر أو الشرك إذا تضمّنت الإقرار بالباطل أو الدعوة إلى مناقضة أصول الدين. وقد وردت في القرآن الكريم آيات كثيرة تُحذّر من هذا المسلك وتنهى عنه، ومنها قوله تعالى: "يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا" [الأحزاب: 1].

وقال سبحانه: "فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ آثِمًا أَوْ كَفُورًا" [الإنسان: 24].

وقال تعالى: "وَإِن جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَن تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ" [لقمان: 15].

الثالث: وأمّا القسم الثالث، فهو إطاعة غير الله تعالى في موارد لم يرد فيها أمرٌ خاصٌّ من الشارع بالإيجاب أو المنع، بحيث تكون الطاعة مجرّدة عن عنوانٍ شرعيٍّ ملزم، فلا دليل على وجوبها ولا على حرمتها. وفي مثل هذا الفرض تكون الإطاعة جائزة في نفسها، ما لم تترتّب عليها مخالفةٌ لحكمٍ شرعيٍّ أو عنوانٍ ثانويٍّ يوجب المنع أو الوجوب(11).

ثانياً / العبادة والخضوع

لا شكّ في أنّ المخلوق مفطور على الخضوع والتذلّل لخالقه سبحانه وتعالى، وهو أمر يثبته العقل ويؤكّده الشرع.

أمّا الخضوع والانقياد للمخلوق، فإنّه ليس على مرتبة واحدة، بل يتنوّع بحسب الدوافع والحدود والآثار، ومن أقسامه:

القسم الأول: ومن ذلك الخضوع الذي لا يتضمّن أيّ بُعدٍ تعبّديّ ولا يُراد به إثبات خصوصيةٍ تخرجه عن حدّ التعامل البشري المعتاد، كاحترام الابن لوالده، وتوقير التلميذ لمعلّمه، وخضوع الخادم لمن يخدمه، وسائر صور التقدير المتعارفة بين الناس في حياتهم اليومية. وهذا النوع من الخضوع لا إشكال في مشروعيته ما دام خاليًا من المحاذير الشرعية، ولم يتضمّن ما يدلّ على المنع، كالسجود لغير الله تعالى. بل إنّ أصل هذا النوع من الخضوع مما تقتضيه الضرورة العقلائية في تنظيم العلاقات الإنسانية، ولا يُتصوَّر فيه أيّ شائبة من الشرك.

وقد دلّ القرآن الكريم على مشروعيّة هذا المعنى، كما في قوله تعالى: "وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا" [الإسراء: 24]، حيث أمر باللين والتواضع للوالدين، مع أنّه تعالى قد قرن ذلك بالنهي الصريح عن عبادة غيره في قوله سبحانه: "وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا" [الإسراء: 23].

فهل يُعقل بعد هذا أن يكون مجرّد خفض الجناح للوالدين ـ وهو لون من التواضع والرحمة ـ داخلاً في باب العبادة المنهيّ عنها؟ إنّ المقابلة القرآنية بين الإحسان والعبادة تدلّ بوضوح على أنّ كلّ خضوعٍ للمخلوق ليس عبادةً ولا شركًا، ما دام خاليًا من قصد التألّه أو الاعتقاد بالربوبيّة [12].

الثاني: الخضوع للمخلوق مع اعتقاد أنّ له خصوصيّة أو مرتبة دينية تُوجب التذلّل له استقلالًا، مع كون هذا الاعتقاد غير مستند إلى دليلٍ صحيح، بل ناشئًا عن انحرافٍ في التصوّر العقدي، كما في خضوع أتباع بعض الأديان أو المذاهب المنحرفة لزعمائهم بوصفهم أصحاب حقٍّ إلهي في الطاعة المطلقة.

ولا ريب في أنّ هذا النوع من الخضوع إذا اقترن بجعله حكمًا تعبّديًا أو تشريعًا دينيًا من غير إذنٍ من الله تعالى، يُعدّ من قبيل إدخال ما ليس من الدين في الدين، إذ يُبنى حينئذٍ على تشريعٍ غير مأذون به شرعًا، وهو ما دلّت الأدلة العقلية والنقلية على حرمته. كما أنّه يُعدّ تجاوزًا لمقام الربوبيّة، لما فيه من نسبة حقّ التشريع أو الإلزام الديني إلى غير من أذن الله تعالى له بذلك[13] ويقول تعالى: "هَٰؤُلَاءِ قَوْمُنَا اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ آلِهَةً لَّوْلَا يَأْتُونَ عَلَيْهِم بِسُلْطَانٍ بَيِّنٍ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا" [الكهف: 15].

الثالث: وأمّا الخضوع والتذلّل للمخلوق إذا كان مستندًا إلى أمر الله تعالى وإرشاده، فهو من الخضوع المشروع، كالتواضع والانقياد للنبيّ ﷺ وللأوصياء الطاهرين عليهم السلام، وكذلك للمؤمنين فيما أمر الله به من حقوقٍ وواجبات، بل يشمل كلّ ما اكتسب شرفًا وإضافةً إلى الله تعالى ممّا جعله محلّ تعظيمٍ واحترام، كالمساجد، والقرآن الكريم، والحجر الأسود، وسائر الشعائر الإلهيّة التي عظّمها الشرع وأمر بتوقيرها. وهذا النوع من الخضوع يُعدّ محبوبًا عند الله تعالى، كما في قوله سبحانه: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَٰلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ" [المائدة: 54].

بل إنّ هذا في حقيقته ليس خروجًا عن التوحيد، وإنّما هو مظهر من مظاهر العبودية لله تعالى، إذ إنّ من يعتقد الوحدانية الخالصة لله سبحانه، ويؤمن بأنّ الخلق والرزق والإحياء والإماتة والمغفرة والعقوبة بيده وحده لا شريك له، ثمّ إنّ من يدرك ما للنبيّ ﷺ وأهل بيته عليهم السلام من مقامٍ رفيعٍ ومنزلةٍ إلهيّةٍ أكرمهم الله بها، فيتوسّل بهم إلى الله تعالى ويجعلهم وسائط شفاعةٍ بإذنه سبحانه، تعظيمًا لمكانتهم وإقرارًا بفضلهم، فإنّ هذا السلوك لا يخرجه عن دائرة الإيمان، ولا يُعدّ من عبادة غير الله، ما دام الاعتقاد بأنّ الشفاعة والتأثير كلّه بإذن الله تعالى ومشيئته.

وقد دلّ القرآن الكريم على منزلة العباد المقرّبين، كما في قوله تعالى: "وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَٰنُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ بَلْ عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ ﴿٢٦﴾ لَا يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَهُم بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ ﴿٢٧﴾" [الأنبياء: 26-27].

وممّا هو ثابت عند المسلمين أنّ النبيّ ﷺ كان يَستلم الحجر الأسود ويُقبّله، تعظيمًا لشعيرةٍ من شعائر الله تعالى، لا لذاته استقلالًا، وإنّما لما خصّه الله به من شرفٍ وجعله علامةً من علامات البيت الحرام، فيكون التعظيم في حقيقته عائدًا إلى الله سبحانه وتعظيمٍ ما عظّمه وأمر بتكريمه[14].

وقد ثبت أنّ النبيّ ﷺ كان يزور قبور المؤمنين والشهداء والصالحين، فيسلّم عليهم ويدعو لهم، كما التزم الصحابة والتابعون هذا الهدي جيلاً بعد جيل، فكانوا يقصدون زيارة قبر النبيّ ﷺ والتبرّك به وإظهار التعظيم له بما يعكس عمق المحبّة والارتباط الروحي بشخصه الكريم، كما كانوا يطلبون شفاعته في حياته الشريفة.

كما استمرّت ممارسة زيارة قبور أئمّة الدين وأولياء الله الصالحين بين عموم المسلمين عبر العصور، بوصفها من الأعمال التي يُقصد بها البرّ والعظة وتذكّر الآخرة، دون أن يُنقل في الصدر الأول إنكارٌ عامّ لها، بل جرى التعامل معها ضمن سياقها التعبّدي والاجتماعي المعروف. ثم ظهر بعد ذلك من شدّد في مسائل الزيارة وشدّ الرحال إلى القبور، ومنع التبرّك بها أو مسّها وتقبيلها، واعتبر بعض هذه الأفعال من الشرك تارةً أو من البدع أو الشرك الأصغر تارةً أخرى، مع اختلافٍ في حدود هذا الحكم وتفصيلاته بين المدارس الفقهية.

العدد3 No 3
2026 ايار May2026
مجلة ساوة للدراسات الانسانية
Sawah Journal of Humanities
E-ISSN 3106 - 8324 P-ISSN 3106 - 8316
مجلة محكمة تصدر عن
جامعة ساوة الاهلية

وينتقد هذا الاتجاه بعضُ الباحثين بدعوى مخالفته لما استقرّ عند المسلمين من مشروعية زيارة القبور وندبها، إذ وردت نصوصٌ نبوية تحثّ على زيارة قبور المؤمنين عمومًا، بل وزيارة قبر النبي ﷺ خصوصًا. ومن ذلك ما رُوي عن ابن عمر رضي الله عنهما في نقله عن النبيّ ﷺ قوله: "من حج فزار قبري بعد وفاتي كان كمن زارني في حياتي" [15] وقد ورد هذا المعنى في نصوصٍ متعددة بألفاظٍ متقاربة في المصادر المختلفة، غير أنّ كثيرًا من الإشكالات إنّما نشأت عن عدم الالتفات إلى أنّ من يقوم بهذه الأعمال إنّما ينطلق من عقيدة التوحيد الخالص، إذ يعتقد يقينًا بأنّ الله تعالى هو الخالق الرازق المدبّر وحده لا شريك له، وأنّ له سبحانه الخلق والأمر جميعًا، دون أن يخرج عن هذا الأصل أو يناقضه.

وعلى هذا الأساس فإنّ قصدهم من تلك الأفعال ليس صرف العبادة لغير الله، بل تعظيم شعائر الله والتقرّب إليه سبحانه، وإظهار المحبّة لما له نسبةٌ خاصة إلى الله تعالى، فيكون مرجع ذلك كلّه إلى تعظيم الله والخضوع له والتقرّب إلى وجهه الكريم.

وعليه، فلا يُتصوَّر في هذا النحو من الأفعال ـ مع خلوّها من قصد التألّه أو الاعتقاد بالربوبية ـ أيّ شائبةٍ من الشرك، إذ إنّ حقيقة الشرك هي عبادة غير الله تعالى واتخاذه معبودًا من دونه.

والعبادة إنما تتحقّق بالخضوع للمعبود على وجه الاعتقاد بربوبيّته واستحقاقه للألوهيّة، وأمّا مجرّد التعظيم أو الإكرام فلا يندرج في مفهوم العبادة. ومن هنا يظهر جليًّا الفرق بين تعظيم النبيّ الأكرم ﷺ وأوصيائه الطاهرين عليهم السلام بما هم عبادٌ مكرّمون عند الله تعالى، وبين مفهوم العبادة بالمعنى الشرعي الاصطلاحي؛ إذ إنّ المسلم لا يعتقد في النبيّ أو الوصيّ أيَّ ربوبيةٍ أو استحقاقٍ مستقلٍّ للعبادة، فضلاً عن أن يكون قصده من تلك الأفعال صرفَ العبادة إليهم أو جعلهم شركاء لله سبحانه في العبادة.

وخلاصةُ القول أنّ التقبيل والزيارة وسائر صور التعظيم لا يمكن عدّها من الشرك بأيّ وجهٍ من الوجوه ما دامت خاليةً من قصد التألّه أو الاعتقاد بالربوبيّة؛ إذ إنّ مناط الشرك هو صرف العبادة لغير الله تعالى أو اعتقاد الاستقلال في الألوهية. ولو فُرض الحكم بالشرك لمجرّد هذه المظاهر لَلَزِم إدخال تعظيم الأحياء وما يجري بينهم من صور الاحترام والتكريم في دائرة الشرك، وهو أمرٌ لا يلتزم به ذو مسكةٍ من عقل، فضلًا عن مخالفته للسيرة العقلائية والشرعية المستقرّة.

وعليه، يتردّد الأمر بين أحد أمرين: إمّا القول بجواز بعض صور الشرك، وهو باطل بالضرورة، وإمّا القول بأنّ هذه الأفعال ـ من قبيل التقبيل والزيارة والتعظيم غير التعبّدي ـ خارجة عن حقيقة الشرك وحدوده. وحيث إنّ الأول غير معقول، تعيّن الثاني، فتكون هذه الأفعال داخلة في باب التعظيم المشروع والتقرّب إلى الله تعالى، لا في باب العبادة لغيره سبحانه[16]، وقد وردت في مصادر الفريقين رواياتٌ كثيرة تدلّ على استحباب زيارة القبور وندبها، غير أنّه قد أُعرض عن استقصائها هنا طلبًا للاختصار، اكتفاءً بما تقدّم من الإشارة إلى أصل المشروعية وثبوتها في الجملة[17].

ثالثاً/ السجود لغير الله

وقد تبيّن ممّا سبق أنّ الخضوع لأيّ مخلوق إذا ورد به نهيٌ شرعيّ لا يجوز الإقدام عليه، ولو لم يكن مقرونًا بقصد التألّه أو الاعتقاد بالربوبية، لأنّ المعيار في ذلك هو ورود المنع الشرعي لا مجرّد النيّة. ومن أوضح مصاديق هذا الباب السجود لغير الله تعالى، الذي انعقد إجماع المسلمين على حرمته. قال تعالى: "وَمِنْ آيَاتِهِ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَاسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ" [فصلت: 37].

ويُستفاد من هذه الآية أنّ السجود عبادةٌ ذات خصوصيةٍ شرعية لا تجوز إلا لله تعالى خالق السماوات والأرض، فلا يصحّ توجيهها لغيره سبحانه أو صرفها إلى سواه، لما في ذلك من منافاةٍ لمقام التوحيد الذي دلّت عليه النصوص القطعية.

وقال تعالى: "وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا" [الجن: 18].

وتتوقّف دلالة هذه الآية على هذا المعنى على كون المراد بـ«المساجد» مواضع السجود السبعة التي يباشرها الإنسان عند السجود على الأرض، وهو ما ينسجم مع سياق الآية ويعضده ما ورد في الروايات المأثورة في تفسيرها وبيان المراد منها[18] وعلى أيّ حال، فلا خلاف في ثبوت هذا الحكم، وهو أنّ السجود لا يجوز صرفه لغير الله تعالى، لا لنبيٍّ مرسلٍ ولا لوصيٍّ مكرّم، فضلًا عمّا سواهما من المخلوقات؛ إذ إنّ السجود عبادةٌ مخصوصة قد اختصّ الله سبحانه بها، فلا يُتقرّب بها إلا إليه وحده جلّ شأنه.

وأمّا ما يُنسب إلى الإمامية من السجود لقبور الأئمّة عليهم السلام، فهو قولٌ لا يصحّ نسبته إليهم وافتراءٌ لا دليل عليه؛ إذ إنّ كتبهم القديمة والحديثة متّفقة على حرمة السجود لغير الله تعالى، وأنّ السجود في الصلاة عبادةٌ محضة لا تُصرف إلا لله وحده جلّ شأنه، على نحو ما تقرّر في أصل التوحيد.

ومن ثمّ فإنّ من نسب إليهم جواز السجود على القبور أو التربة بمعنى العبادة فقد جمع بين الوهم والافتراء، إمّا لعدم التمييز بين السجود على الشيء باعتباره موضعًا للسجود، وبين السجود لذلك الشيء عبادةً له، وإمّا لتعمد التشويه.

ويشترط فقه الإمامية في سجود الصلاة أن يكون على ما يُعدّ من الأرض أو ما ينبت منها بشرط عدم كونه مأكولًا أو ملبوسًا، كالحجر والتراب والرمل ونحو ذلك من المواد الطبيعية، كما يُستحبّ عندهم السجود على التراب لما فيه من مزيد خضوعٍ وخشوع، ولما يُعدّونه أقرب إلى تمام الامتثال واتباع الهدي الشرعي في الصلاة[19]، وقد ورد في هذا الباب عددٌ من الروايات، ومن ذلك ما رُوي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنّه قال: قال رسول الله ﷺ: "أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي مِنَ الأَنْبِيَاءِ: جُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ طَهُورًا وَمَسْجِدًا" [وذكر الحديث][20]

ومنها: حدّثنا ابن أبي عمر وأبو عمّار الحسين بن حريث المروزي، قالا: حدّثنا عبد العزيز بن محمد، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "الأرض كلها مسجدٌ إلا المقبرة والحمّام" [21] إلى غير ذلك من الروايات.

آراء حول السجود لادم :

ويبقى البحث في مسألة سجود الملائكة لآدم عليه السلام، وكيف جاز ذلك مع كون السجود في أصله عبادةً لا يصحّ صرفها لغير الله تعالى. وقد ذكر العلماء في توجيه ذلك أجوبةً متعددة، ترجع في مجموعها إلى بيان حقيقة هذا السجود وأنّه لم يكن على جهة العبادة لآدم، وإنّما كان امتثالًا لأمر الله تعالى وتكريمًا له، ومن أهمّ تلك الوجوه:

الرأي الاول :

وقيل: إنّ سجود الملائكة لآدم عليه السلام بمعنى الخضوع والانقياد، لا السجود المعهود المعروف بوضع الجبهة على الأرض.

غير أنّ هذا التوجيه قد أُورد عليه بما ذكره السيد الخوئي (قدّس سره)، من أنّه خلاف ظاهر اللفظ، ولا يُصار إليه من دون قرينةٍ معتبرة، إذ إنّ الأصل في إطلاق السجود هو المعنى المتعارف شرعًا ولغةً، وهو وضع الجبهة على الأرض على وجه التعظيم.

كما أنّ الروايات قد دلّت على أنّ إبليس كان يضجر ويبكي عند سجود ابن آدم لربّه، مما يُفهم منه أنّ السجود الوارد في قصة آدم عليه السلام هو السجود بالمعنى المعهود، وأنّ امتناع إبليس كان عن هذا الامتثال للأمر الإلهي، لا عن مجرّد معنى الخضوع المجازي.

وبذلك يظهر أنّ حمل السجود على مطلق الخضوع يحتاج إلى دليلٍ صارف، وإلا فالأصل بقاؤه على معناه الحقيقي المعروف[22]

الرأي الثاني :

وقيل: إنّ سجود الملائكة كان في حقيقته لله تعالى امتثالًا لأمره سبحانه، وإنّما جُعل آدم عليه السلام جهةً وقبلةً لذلك السجود، لا أنّ السجود كان له على وجه العبادة؛ ونظير ذلك ما يُقال: «صلّيتُ للقبلة» أي إليها لا لها، فيكون المقصود بالسجود متعلّقًا بأمر الله تعالى والتكريم الإلهي لآدم، لا اتخاذه معبودًا أو صرف العبادة إليه.

غير أنّ هذا التوجيه قد ناقشه السيد الخوئي (قدّس سره) بأنّه تأويلٌ مخالفٌ لظاهر الآيات والروايات، بل بعيد عن مدلولها الصريح، إذ إنّ سياق القصة يدلّ على أنّ السجود كان لآدم عليه السلام بعنوان الامتثال للأمر الإلهي، لا لمجرد جعله جهةً أو قبلة.

ويؤيّد ذلك ما حكاه القرآن الكريم عن إبليس من احتجاجه على السجود بقوله: "قَالَ أَأَسْجُدُ لِمَنْ خَلَقْتَ طِينًا" [الإسراء: 61]، فإنّ ظاهر هذا الاعتراض أنّ متعلق السجود هو آدم نفسه، لا أنّه مجرد جهةٍ يتوجه إليها السجود، إذ لو كان المقصود جعله قبلةً محضة لما صحّ هذا التعليل من إبليس بهذا النحو من الإنكار.

الرأي الثالث :

إنّ سجود الملائكة لآدم عليه السلام كان صادرًا بأمرٍ من الله تعالى، فهو في جوهره امتثالٌ مباشرٌ لأمره سبحانه، ومن ثمّ يُعدّ طاعةً لله وانقيادًا لحكمه.

وبيان ذلك أنّ السجود يمثّل أعلى مراتب الخضوع والتذلّل، ولذلك اختصّه الله تعالى لنفسه من حيث الأصل، فلا يجوز توجيهه لغيره استقلالًا، ولو لم يقترن بقصد العبادة للمسجود له. غير أنّه إذا وقع السجود لغير الله بأمرٍ إلهيٍّ خاص، فإنّه لا يُعدّ عبادةً لذلك المخلوق، بل يكون امتثالًا للأمر الإلهي وتقربًا إلى الله تعالى، إذ إنّ حقيقة العبادة هي الخضوع والاستقلال بالتأليه للمعبود، لا مجرّد الانقياد لأمرٍ صادرٍ من الله سبحانه.

وعلى هذا الأساس، فإنّ استحقاق العقوبة يثبت على من امتنع عن الامتثال لأمر الله، لا لمجرّد امتناعه عن التذلّل للمخلوق، إذ العبرة في الطاعة والمعصية بكون الفعل صادرًا عن أمر المولى.

ومن هنا يتضح أنّ العبد لا ينبغي أن يرى لنفسه استقلالًا في أفعاله، بل يكون انقياده تابعًا لأمر الله تعالى، فإذا أمره سبحانه بالخضوع لجهةٍ ما كان ذلك الخضوع في حقيقته خضوعًا لله تعالى من حيث الامتثال، وإن كان في الظاهر متوجّهًا إلى ذلك المخلوق.[23]

المبحث الثاني: الأبعاد العقائدية لمسألة الشفاعة وضوابطها عند السيد الخوئي

المطلب الأول: التأصيل المفاهيمي للشفاعة في اللغة والاصطلاح .

اولاً: في اللغة:

شَفَعَ شَفْعًا: خلاف الوتر، فيُقال كان وترًا فشفعته شفعًا. والشفيع هو صاحب الشفاعة، ويُقال ناقةٌ شافع إذا كان في بطنها ولدٌ ويتبعها آخر. ويُقال: استشفعتُه إلى فلان، أي طلبتُ منه أن يتوسّط لي عنده، وتشفّعتُ إليه في فلان فشفّعني فيه، أي جعله شفيعًا لي وقَبِل شفاعتي فيه[24].

ثانيا: في الاصطلاح :

لم تبتعد هذه الاستعمالات عن أصل الدلالة اللغوية كثيرًا، إذ إنّ الشفاعة في أصل معناها اللغوي تُستعمل في معنى الوساطة والضمّ، ثم استُعملت عرفًا في معنى: السؤال في التجاوز عن الذنوب والجرائم، وطلب العفو عن المستحق للعقوبة أو التخفيف عنه[25]، وفي هذا الاتجاه يظهر المعنى جليًا فيما ذكره الشيخ المفيد (قدّس سره) بقوله: " وأقول: إنّ رسول الله ﷺ يشفع يوم القيامة في مذنبي أمته "، حيث ينسجم هذا الفهم مع أصل معنى الشفاعة بوصفها توسّطًا في طلب العفو والرحمة ورفع العذاب عن المستحقّين له بإذن الله تعالى[26] وفيما ذكره المحقّق الحلّي (قدّس سره) حيث قال: «فزعم قومٌ إنّها زيادةٌ في الثواب لا في المضار، وقال آخرون: هي حقيقةٌ في إسقاط المضار لا غير، وهو الحقّ»، يظهر أنّه يقرّر كون

العدد3 No 3
2026 ايار May2026
مجلة ساوة للدراسات الانسانية
Sawah Journal of Humanities
E-ISSN 3106 - 8324 P-ISSN 3106 - 8316
مجلة محكمة تصدر عن
جامعة ساوة الاهلية

الشفاعة على حقيقتها متعلّقة برفع الضرر والعقوبة، لا بمجرد زيادة الأجر والثواب، وهو ما ينسجم مع معناها المتداول في لسان الشرع عند الحديث عن أثر الشفاعة في الآخرة[27] وفيما ذكره السيد محسن الأمين بقوله: "عبارة عن طلبه من المشفوع إليه أمرًا للمشفوع له، فشفاعة النبي ﷺ أو غيره عبارة عن دعائه الله تعالى لأجل الغير وطلبه منه غفران الذنب وقضاء الحوائج، فالشفاعة نوع من الدعاء والرجاء" ، يتّضح أنّ الشفاعة تُفهم بوصفها وسيلة دعاء وتوسّل وطلب رحمةٍ من الله تعالى، يقوم بها الشافع بإذن الله، فتكون في حقيقتها متجهةً إلى الله سبحانه باعتباره المالك الحقيقي للغفران وقضاء الحاجات[28].

ويميل السيد الخوئي (قدّس سرّه) إلى هذا المعنى، مستندًا إلى ما دلّت عليه الآيات القرآنية من أنّ الشفاعة لا تقع إلا بإذن الله تعالى، وأنّها لا تكون إلا لمن ارتضاه سبحانه من عباده، كما يستأنس بما ورد من الروايات في هذا الباب من طرق الفريقين، لإثبات مشروعية طلب الشفاعة بالنبيّ ﷺ وبأهل بيته الكرام عليهم السلام ضمن الحدود التي أذن الله تعالى بها.

ومن مجموع تلك النصوص يستفاد ـ بحسب هذا الاتجاه ـ أنّ الاستشفاع بهم ليس خروجًا عن التوحيد، بل هو عملٌ مشروع دلّ الشرع على استحبابه، ما دام واقعًا تحت إذن الله تعالى ومشيئته[29].

*** المطلب الثاني: الشفاعة في الكتاب والسنة و آراء السيد الخوئي ومبتنياته العقدية في دفع شبهات الشفاعة.**

أولاً: في الكتاب العزيز

وقد وردت مادة الشفاعة في القرآن الكريم على نحوٍ متنوّع بين النفي والإثبات، بحسب اختلاف الموارد والسياقات العقدية والتربوية. وقد بلغ مجموع الآيات التي تناولت هذا المفهوم بصورة مباشرة نحو خمسٍ وعشرين آية، توزّعت على ثماني عشرة سورة قرآنية، مما يدلّ على سعة حضور هذا المفهوم في البناء القرآني للعقيدة، وتنوّع دلالاته تبعًا لموارد الإذن الإلهي وانتفاء الاستقلال في الشفاعة[30].

والشفاعة الواردة في القرآن الكريم تدور في معناها الاصطلاحي حول رفع العقاب عن المذنبين بإذن الله تعالى، ويمكن ملاحظة أن الخطاب القرآني في هذا الموضوع يتحرّك ضمن اتجاهين رئيسين:

الأول: تحديد من تثبت لهم الشفاعة ومن هم الشفعاء بإذن الله تعالى.

الثاني: بيان الفئات التي تشملها الشفاعة أو تُحرم منها بحسب الاستحقاق الإلهي.

وقد ذهب بعض الباحثين إلى اتجاه ثالث ينفي الشفاعة مطلقًا، وسيأتي بيان ما يتعلّق به لاحقًا.

ومن هنا ينطلق السيد الخوئي (قدّس سره) في قراءةٍ تحليلية دقيقة للنصوص القرآنية، فيستكشف منها ضابطة "المأذونية" في الشفاعة، بحيث لا تكون الشفاعة إلا لمن أذن الله تعالى له ورضي قوله، ضمن نظام إلهي محكم لا استقلال فيه لأحد دون إذن الله.

كما يُستفاد من مجموع الآيات القرآنية أن الله سبحانه هو الكفيل بأمور عباده، والمتكفّل بتدبير شؤونهم على وجه الإطلاق، فهو القريب من خلقه بعلمه وإحاطته، السميع لدعائهم، المجيب لندائهم برحمته وفضله.

قال تعالى: "أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ وَيُخَوِّفُونَكَ بِالَّذِينَ مِن دُونِهِ وَمَن يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ" [الزمر: 36].

وقال تعالى: "وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ" [البقرة: 186].

فإنّه (قدّس سره) يستدلّ من خلال النصوص القرآنية على أنّ الشفاعة والاستشفاع لا تكونان استقلالًا لمخلوقٍ مع مخلوقٍ مثله، ولا على نحو الوساطة الذاتية التي يُتصوَّر فيها تأثيرٌ مستقلّ عن إذن الله تعالى، لأنّ المرجع في جميع الأمور هو الله سبحانه وحده، وهو مالك الأمر والتدبير.

العدد3 No 3
ايار 2026 May2026
مجلة ساوة للدراسات الانسانية
Sawah Journal of Humanities
E-ISSN 3106 - 8324 P-ISSN 3106 - 8316
مجلة محكمة تصدر عن
جامعة ساوة الاهلية

ومردّ ذلك إلى أنّ الشفاعة في المنظور القرآني ليست علاقةً أفقية بين الشافع والمشفوع له فحسب، بل هي شأنٌ قائمٌ بإذن الله تعالى وضمن سلطانه المطلق، فلا تتحقّق إلا إذا أذن بها وارتضاها، وبذلك تنتفي أيّ شبهة للاستقلال في التأثير أو التصرّف خارج إرادته سبحانه. ومرد ذلك إلى[31].

١- تبعيد للمسافة بين العبد وربه.

٢- إظهار للحاجة إلى غير الله.

3- فإنّ المحتاج لا يستقلّ في اللجوء إلى محتاجٍ مثله، إذ إنّ التأثير الحقيقي والقدرة الذاتية على النفع والضرّ مختصّة بالله تعالى وحده، فما قيمة شفاعةً من لا يملك لنفسه ولا لغيره نفعًا ولا ضرًّا إلا بإذن الله تعالى ومشيئته؟

وقد دلّ القرآن الكريم على هذا الأصل بقوله تعالى: "لِلَّهِ الْأَمْرُ مِن قَبْلُ وَمِن بَعْدُ " [الروم: 4]، وقوله سبحانه: " قُل لِّلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا لَّهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ" [الزمر: 44].

وعلى ضوء ذلك يضع السيد الخوئي (قدّس سره) ضابطةً أساسية مفادها أنّ الشفاعة لا تتحقّق إلا في حدود المأذونية الإلهية، وأنّ كل شفاعةٍ خارجة عن هذا الإذن لا موضوع لها شرعًا، إذ إنّ سلطان الشفاعة جميعًا بيد الله سبحانه، ولا استقلال لأحدٍ فيها دونه.

وأمّا إذا أذن الله سبحانه وتعالى بالشفاعة لأحدٍ من عباده، فإنّ طلب الشفاعة به يكون في حقيقته نوعًا من الخضوع لله تعالى وامتثالًا لأمره، إذ إنّه يجري ضمن حدود الإذن الإلهي ومشيئته، لا على أساس الاستقلال أو الاعتقاد بالتأثير الذاتي للشفّاع.

وقد دلّت النصوص القرآنية الكريمة على ثبوت هذا الإذن الإلهي لبعض عباده، مع أنّ القرآن لم يصرّح دائمًا بأسمائهم، بل أشار إلى أصل القاعدة وضابطها. قال تعالى: "لَا يَمْلِكُونَ الشَّفَاعَةَ إِلَّا مَنِ اتَّخَذَ عِندَ الرَّحْمَٰنِ عَهْدًا" [مريم: 87].

وقال سبحانه: "يَوْمَئِذٍ لَّا تَنفَعُ الشَّفَاعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَٰنُ وَرَضِيَ لَهُ قَوْلًا" [طه: 109].

وقال تعالى: "وَلَا تَنفَعُ الشَّفَاعَةُ عِندَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ" [سبأ: 23].

وقال سبحانه: "وَمَا أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا" [النساء: 64].

ثانياً: الشفاعة في المنظور الروائي:

ويؤيّد السيد الخوئي (قدّس سرّه) هذا الاتجاه بما ورد في عددٍ من الروايات عن المعصومين عليهم السلام في موضوع الشفاعة، وهي كثيرة ومتعددة في مصادر الحديث عند الفريقين. ومن ذلك ما نقله العلامة المجلسي في بحار الأنوار في باب الشفاعة، حيث أورد عن البرقي في المحاسن بإسناده عن معاوية بن وهب قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله تبارك وتعالى: "يَوْمَ يَقُومُ الرُّوحُ وَالْمَلَائِكَةُ صَفًّا لَّا يَتَكَلَّمُونَ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَٰنُ وَقَالَ صَوَابًا" [النبأ: 38].

قال: " «نحن والله المأذون لهم في ذلك، والقائلون صوابًا». قلت: جعلت فداك، وما تقولون إذا تكلّمتم؟ قال: «نمجّد ربّنا ونصلّي على نبينا، ونشفع لشيعتنا، فلا يردّنا ربّنا» " [32]، وأمّا الروايات الواردة من طرق العامّة في هذا الباب فهي كثيرة ومستفيضة، بل قد حُكي تواترها في الجملة، حيث أحصى بعض الباحثين في كنز العمال ما يزيد على ثمانين رواية تتناول أصل الشفاعة ووقوعها وثبوتها بإذن الله تعالى[33].

منها:

١. روى يزيد الفقير قال: "أخبرنا جابر بن عبد الله رضي الله عنه أنّ النبي ﷺ قال: أُعطيتُ خمسًا لم يُعطهنّ أحدٌ قبلي: نُصرتُ بالرعب مسيرة شهر، وجُعلت لي الأرض مسجدًا وطَهورًا ... وأُحِلَّت لي الغنائم ولم تحلّ لأحد قبلي، وأُعطيت الشفاعة" (34)

٢. روى أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: "أنا أولُ شفيعٍ في الجنة" (35).

٣. روى أبو هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: "لكل نبيّ دعوةٌ، وأردتُ إن شاء الله أن أختبئ دعوتي شفاعةً لأمتي يوم القيامة" (36)

الخلاصة: ويختم حديثه (قدّس سرّه) بالتأكيد على أنّ الشفاعة أصلٌ ثابت من أصول الاعتقاد الإسلامي، ثابتة في آثارها ونتائجها في الدنيا والآخرة، وقد دلّ عليها القرآن الكريم وأكّدتها السنّة النبوية الشريفة، مع بيان كونها جاريةً ضمن الإذن الإلهي ومشيئته. وبناءً على ذلك، يندفع ما نُسب إلى الإمامية من اتهاماتٍ عقدية؛ إذ يرى أنّ كثيرًا من تلك النسب لا تقوم على تحقيقٍ علميٍّ دقيق، بل نشأت إمّا من سوء فهمٍ للنصوص أو من تحميلها ما لا تحتمله وفق قواعد الاستدلال والاجتهاد الصحيح.

ومن خلال تتبّع مفاهيم الآيات القرآنية وما ورد في الروايات المتواترة عند الفريقين، يتّضح ـ بحسب هذا الاتجاه ـ أنّ الشفاعة ليست خروجًا عن التوحيد، بل هي منظومة إلهية قائمة على الإذن والرضا الإلهي.

قال (قدّس سره): "ومن هذه الروايات يُستكشف أنّ الاستشفاع بالنبي ﷺ وبأهل بيته الكرام عليهم السلام(37)، مرٌّ قد ندب إليه الشرع وأرشد إليه، فكيف يُتصوَّر عَدُّه من الشرك؟ عصمنا الله وإيّاكم من اتّباع الهوى وزلل الأقدام والأقلام" (38) ويُفهم من مجموع هذه الشواهد أنّها تشير إلى ما ورد في روايات أهل البيت عليهم السلام من التأكيد على التمسّك بالقرآن الكريم والرجوع إليه، وعدم تقديم الرأي عليه، مع ضرورة الاقتداء بالعترة الطاهرة بوصفهم أدلاء على كتاب الله وأمناء عليه، بما يكفل سلامة الفهم ويصون الإنسان من الانحراف والوقوع في مزالق الشبهة والهوى.

الخاتمة

وفي خاتمة هذا البحث، يمكن عرض أهمّ ما توصّل إليه من نتائج وما تضمّنه من توصيات بصورةٍ موجزة على النحو الآتي:

أولاً: نتائج البحث

١. التوظيف العقدي للتفسير: أثبتت الدراسة أن السيد الخوئي اتخذ من تفسير "البيان" منصة كلامية متكاملة لتأصيل العقائد الحقة بالبرهان العقلي والنقلي.
٢. تفكيك مفهوم العبادة: بيّن البحث دقة السيد الخوئي في تفكيك خصائص العبادة (كالطاعة والخضوع والسجود)، وربطها باعتقاد الألوهية المستقلة، مما حسم إشكالية الخلط بين التوقير المشروع والشرك.
٣. عقلانية الشفاعة وضوابطها: أظهرت الدراسة أن الشفاعة عند السيد الخوئي مظهر للرحمة الإلهية تُنال وفق ضوابط صارمة مستمدة من الكتاب والسنة.
٤. رد الشبهات: تميز منهجه الكلامي بالقدرة العالية على دفع الإشكاليات المثارة حول الشفاعة عبر الجمع الدلالي المحكم بين الآيات والروايات.

ثانياً: التوصيات

١. التوسع المعرفي: توجيه الباحثين لاستقصاء بقية المسائل العقدية (كالإمامة والعصمة) في تراث السيد الخوئي التفسيري والفقهي.
٢. الدراسات المصطلحية: العناية بالتأصيل المفاهيمي للمصطلحات العقائدية (كالعبادة، الطاعة، والتأله) في الحوزات والجامعات تلافياً للخلط المعرفي.
٣. إبراز المنهج الحواري: عقد ندوات علمية تُعنى بأسلوب السيد الخوئي الرصين والمرن في تفكيك الشبهات وردها.

الهوامش

(1). التوحيد، الصدوق محمد بن علي بن بابويه، (ت 381 هـ)، تحقيق السيد هاشم الحسيني، الناشر جماعة المدرسين، قم المقدسة، طبعة 1387 هـ، 168، وينظر: البيان في تفسير القرآن، أبو القاسم الخوئي، ط4، دار الزهراء، بيروت، 1975، 195.
(2) ينظر: التوحيد، الصدوق محمد بن علي بن بابويه، 172، وينظر: البيان، الخوئي، 196.
(3) ينظر: لسان العرب، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور (ت:711هـ)، طبعة دار صادر، بيروت، 1414هـ، 237/3.
(4) . البيان، الخوئي، 462.
(5) . آل الرحمن في تفسير القرآن، الشيخ محمد جواد البلاغي النجفي، مؤسسة البعثة، قم، إيران، 1420هـ، 57.

(6) . البيان، الخوئي، 463.
(7) . البيان، الخوئي، 470.
(8) . ينظر: البيان، الخوئي، 481.
(9) بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، العلامة الشيخ محمد باقر المجلسي (ت 1111هـ)، مؤسسة الوفاء، بيروت، 1403هـ، 14/41، مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول عليهم السلام، المجلسي، تحقيق مصطفى صبحي – علاء الأعظمي، شركة الأعلمي، بيروت، 101/2، باب النية.
(10) . ينظر: البيان، الخوئي، 482.
(11) . البيان، الخوئي، 471.
(12) . البيان، الخوئي، 475.
(13) . البيان، الخوئي، 476.
(14) . البيان، الخوئي، 477.
(15) . المعجم الأوسط ،سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: 360هـ) المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد ، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني ، د.ط ، الناشر: دار الحرمين – القاهرة ،351/3
(16) . ولمن اراد المزيد فالينظر إلى الملحق رقم 17 في كتاب البيان للامام الخوئي
(17) . ينظر البيان ، الخوئي ،474
(18) . وسائل الشيعة، الحر العاملي، ابو جعفر محمد بن الشيخ الحسن بن علي (ت1104هـ)، تح: مؤسسة ال البيت عليهم السلام لاحياء التراث، مؤسسة ال البيت (ع) لإحياء التراث، (قم -1414هـ).، باب حد القطع من ابواب حد السرقه ،448/3
(19) . ينظر البيان / الخوئي 475-477
(20) . السنن الكبرى ،أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي،ط1،مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند ببلدة حيدر آباد،1344 هـ،303/2، ح 4439 وكذلك راجع وسائل الشيعه ،344/5 باب مايسجد علية ويراجع الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله (صلى الله عليه واله وصحبه وسلم) وسننه وأيامه = صحيح البخاري ، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي ،المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر،الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) ط1422،1هـ،95/1
(21) . سنن الترمذي ،محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي،أبو عيسى (المتوفى: 279هـ) تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (جـ 1، 2)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ3)،وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (جـ 4، 5)، ط2، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، 1395 هـ - 1975 م ن131/2،ح317
(22) . البيان ، الخوئي،475

(23) . ينظر البيان / الخوئي /477-479
(24) . الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية, اسماعيل بن حماد الجوهري (ت 393هـ) , تحقيق: احمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، ط4، (بيروت –1407 هـ) ,3 / 1238

(25) . النهآية في غريب الحديث ابن الاثير 2 / 485 + لسان العرب ، ابن منظور 8 / 184 + مجمع البحرين ، الطريحي 2 / 522 ،التعريفات الجرجاني باب الشين مادة (ش ف ع)، 56
(26) . أوائل المقالات / الشيخ المفيد 79
(27) . المسلك في أصول الدين / المحقق الحلي ت726 هـ ،ص 126، تح / رضا الاستادي , مؤسسة الطبع والنشر في الإستانة الرضوية المقدسة . ط1 1414هـ .
(28) . كشف الإرتياب / محسن الأمين العاملي ت 1371 هـ ، ص209، تح / حسن الأمين .الناشر مكتبة الحريسط2 1382هـ
(29) . البيان / الخوئي، 514
(30) . ينظر ،المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم / محمد فؤاد عبد الباقي , 384، دار الفكر 1987م ، والآيات الدالة على الشفاعة , 1-البقرة 48,123,254,255 , 2- النساء 385 , 3-الأنعام 51 ,70 , 94 4-الأعراف 53, 5- يونس 3 , 18 6-مريم 87 , 7-طه 109 8-الأنبياء 28 , 9-الشعراء 100 , 10- الروم 13 , 11-السجدة 4 , 12-سبأ 23 ,13-يس 23 , 14-الزمر 43,44 , 15-غافر 18 , 16- الزخرف86 , 17-النجم 26 , 18-المدثر 48 .
(31) . البيان / الخوئي 512
(32) . الكافي ، محمد بن يعقوب الكليني ، تح علي أكبر غفاري ، مطبعة حيدري،دار الكتب الإسلامية، ط4 ، 1365هـ ،1 / 435 ومثله بحار الأنوار ،المجلسي 8 / 41 ح28
(33) . كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال ,علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الهندي البرهان فوري (ت ٩٧٥ هـ) , ضبطه وفسر غريبه: الشيخ بكري حياني ,صححه ووضع فهارسه ومفتاحه: الشيخ صفوة السقا, مؤسسة الرسالة , ط 5 ،١٤٠٥ هـ-١٩٨٥ م.14 / 390-415 نفية ما يزيد على ثمانين روآية ينظر، البيان ، الخوئي،513
(٣٥) صحيح البخاري ،البخاري 86/1 و صحيح مسلم , مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري (ت261هـ), تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي, دار إحياء التراث العربي , بيروت, 2 / 63
(35) . صحيح مسلم ، مسلم النيسابوري 1 / 130 و مسند أحمد ين حنبل ,أبو عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني(ت241هـ), تحقيق: شعيب الارنؤوط-عادل مرشد, مؤسسة الرسالة,1421هـ. 3 / 140
(36) . صحيح البخاري ، البخاري 145/7 و صحيح مسلم 131/1 و سنن ابن ماجة ، القزويني 1440/2 و سنن الترمذي ، الترمذي 5 / 238 و 24.السنن الكبرى ،أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي ، ط1،مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند ببلدة حيدر آباد،1344 هـ 17/8 و ينظر البيان ، الخوئي 564 .
(37) . ما ثبت لرسول الله ((صلى الله عليه واله وصحبه وسلم)) ثبت للأئمة (عليه السلام) خلا النبوة وقد دلت علية نصوص كريمة وأدلة علمية يصطلح عليةا بوحدة الملاك , قال تعإلى (إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا) الأحزاب / 33 وقال تعإلى (فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم ...)آل عمران/61, وحديث الثقلين . ظ . البيان / الخوئي 24 وما بعدها .
(38) . البيان / الخوئي 514

المراجع

١. الاء الرحمن في تفسير القرآن ، الشيخ محمد جواد البلاغي النجفي، مؤسسة البعثة ,قم ,ايران,1420هـ

٢. أوائل المقالات، محمد بن محمد بن النعمان ابن المعلم أبي عبد الله، المعروف بالمفيد، طبعة دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة الثانية: 1414ه.

٣. بحار الانوار الجامعة لدرر أخبار الائمة الاطهار, العلامة الشيخ محمد باقر المجلسي (ت1111هـ), مؤسسة الوفاء, (بيروت- 1403 ه).

٤. البيان في تفسير القرآن، ابو القاسم الخوئي، ط4،دار الزهراء، بيروت،1975.

٥. التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت816 هـ(، دار الكتب العلمية، (بيروت- 1403ه) .

٦. التوحيد ،الصدوق محمد بن علي بن بابويه ، (ت 381 هـ) ، تحقيق السيد هاشم الحسيني، الناشر جماعة المدرسين ، قم المقدسة ، طبعة 1387 هـ، 168

٧. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله (صلى الله عليه واله وصحبه وسلم) وسننه وأيامه = صحيح البخاري ، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي ،المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر،الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) ط1422،1هـ.

٨. سنن ابن ماجه , أبوعبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (ت273هـ), تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي, دار الفكر , بيروت.

٩. سنن الترمذي ،محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي،أبو عيسى (المتوفى: 279هـ) تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (جـ 1، 2)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ3)،وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (جـ 4، 5)، ط2، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، 1395 هـ - 1975 .

١٠. السنن الكبرى ،أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي ، ط1،مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند ببلدة حيدر آباد،1344 هـ .

١١. السنن الكبرى ،أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي،ط1،مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند ببلدة حيدر آباد،1344 هـ.

١٢. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية, اسماعيل بن حماد الجوهري (ت 393هـ) , تحقيق: احمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، ط4، (بيروت –1407 هـ).

١٣. صحيح مسلم , مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري (ت261هـ), تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي, دار إحياء التراث العربي , بيروت.

١٤. الكافي ، محمد بن يعقوب الكليني ، تح علي أكبر غفاري ، مطبعة حيدري،دار الكتب الإسلامية، ط4 ، 1365هـ .

١٥. كشف الإرتياب , محسن الأمين العاملي ت 1371 هـ ، ص209، تح / حسن الأمين .الناشر مكتبة الحريسط2 1382هـ.

١٦. كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال ,علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الهندي البرهان فوري (ت ٩٧٥ هـ) , ضبطه وفسر غريبه: الشيخ بكري حياني ,صححه ووضع فهارسه ومفتاحه: الشيخ صفوة السقا, مؤسسة الرسالة , ط 5 ،١٤٠٥ هـ-١٩٨٥ م.

١٧. لسان العرب، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن علي الأنصاري المعروف بابن منظور (ت:711هـ) ، طبعة دار صادر، بيروت، 1414هـ .

١٨. مجمع البحرين, فخر الدين ألطريحي , تح: السيد احمد الحسيني , نشر مكتب الثقافة الإسلامية , ط2, 1408هـ .

١٩. مراة العقول في شرح اخبار ال الرسول عليهم السلام، الشيخ محمد باقر المجلسي (ت1111هـ)، تحقيق : مصطفى صبحي_ علاء الاعلمي2, شركة الاعلمي للمطبوعات, بيروت ,لبنان.

٢٠. المسلك في أصول الدين , المحقق الحلي ت726 هـ ، تح / رضا الاستادي , مؤسسة الطبع والنشر في الإستانة , الرضوية المقدسة . ط1 1414هـ .

٢١. مسند أحمد ين حنبل ,أبو عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني(ت241هـ), تحقيق: شعيب الارنؤوط-عادل مرشد, مؤسسة الرسالة,1421هـ.

٢٢. المعجم الأوسط ،سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: 360هـ) المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد ، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني ، د.ط ، الناشر: دار الحرمين – القاهرة ،351/3.

٢٣. المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم / محمد فؤاد عبد الباقي , 384، دار الفكر 1987م.

٢٤. النهاية في غريب الحديث والأثر للإمام مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد الجزري المعروف بابن الأثير (ت606هـ)، تحقيق، طاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطناحي، الناشر، المكتبة العلمية، بيروت، 1399هـ- 1979م.

٢٥. وسائل الشيعة، الحر العاملي، ابو جعفر محمد بن الشيخ الحسن بن علي (ت1104هـ)، تح: مؤسسة ال البيت عليهم السلام لاحياء التراث، مؤسسة ال البيت (ع) لإحياء التراث، (قم -1414هـ).